**مكافحة خطاب الكراهية في المجتمع القطري بعد عام 2017**

**اسراء عبد علي كاظم خميس دهام حميد**

كليـة الهندسـة / جامعة بغداد  **كلية العلوم السياسية/ جامعة بغداد**

[**israa.a@coeng.Uobaghdad.edu.Iq**](mailto:israa.a@coeng.Uobaghdad.edu.Iq)

تاريخ الاستلام:٢٧/١١/٢٠٢٢ تاريخ القبول : ٢٥/١/٢٠٢٣ تاريخ النشر : ٣٠/٧/٢٠٢٣

**الملخـص :**

ان انتشار خطاب الكراهية يؤدي الى العنف والتمييز بالإضافة الى تعريض السلام الاجتماعي والاستقرار السياسي للخطر وان مصطلح الكراهية لا يعني عدم القبول بل يعني قدرا كبيرا من عدم الاحترام اذ يعالج البحث اهم التحديات التي تواجهها المجتمعات والدول المعاصرة في مكافحتها لخطاب الكراهية من خلال تشريح اضرار خطاب الكراهية ومخاطره اذ تمثل الازمات التي تعتبر من الثوابت في المجتمعات البشرية محكا حقيقيا يمكن من خلالها اكتشاف مدى نجاح الدولة في خلق شخصية قومية فأزمة الحصار في العام 2017 التي تسببت بالتحريض على الكراهية ساهمت في حدوث شرخ واضح داحل الجسد الخليجي حيث ان العلاقات الاجتماعية بين مواطني هذه الدول تعرضت الى هزة كبيرة ومن هنا سوف نركز في بحثنا هذا على البعدين النظري والتطبيقي لخطاب الكراهية في بيان ماهية خطاب الكراهية ومجابتهة في الشرعية الدولية الى جانب التدابير التي تتخذها الدولة القطرية لمكافحة خطاب الكراهية في المجتمع.

**الكلمات المفتاحية** : خطاب الكراهية , المجتمع , قـطر

**Combating hate speech in Qatari society after 2017**

ISRAA ABD ALI KADHIM Dr.Khamies D. Hameed

ABSTRCT :

The spread of hate speech leads to violence and discrimination in addition to endangering social peace and political stability. The term hate does not mean non-acceptance, but rather a great deal of disrespect, as the research addresses the most important challenges facing contemporary societies and countries in combating hate speech by dissecting the damages of hate speech And its dangers, as the crises that are considered among the constants in human societies represent a real criterion through which it is possible to discover the extent of the state’s success in creating a national personality. I was subjected to a major shock, and from here we will focus in our research on the theoretical and practical dimensions of hate speech in explaining what hate speech is and confronting it in international legitimacy, as well as the measures taken by the Qatari state to combat hate speech in society.

Keywords: hate speech, society, Qatar.

**المقدمة**

يستخدم توصيف خطاب الكراهية عادة للإشارة الى الدعوة الى الكراهية القومية او العنصرية او الدينية او غيرها وتمثل القضية في جوهرها فيها هو المدى للمناسب او الحد المقبول للحد من حق الحرية في حرية التعبير اذ شهد العالم والمنطقة خلال السنوات الاخيرة ظهور العديد من النشاطات والاعمال التي تؤجج الصراعات وتعرض السلم المجتمعي لخطر كبير ولم تكن قطر بعيدة عن ذلك حيث تعرضت في العام 2017الى ازمات ارادات لهذا البلد ان ينقاد الى صراعات اهلية تؤجج التطرف والكراهية بين ابناء الوطن اذ يعد خطاب الكراهية من ابرز المخاطر التي تمر بها المجتمعات، لانه يمثل مقدمة لكل النزاعات والحروب الاهلية و ‎اذ يطرح خطاب الكراهية مخاطر جسيمة على تماسك المجتمع الديمقراطي وحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون. لذلك ينبغي أن تهدف مكافحة خطاب الكراهية إلى حماية الأفراد ومجموعات الأشخاص .

**اشكالية البحث**

تنطلق إشكالية البحث بالتعرف على خطاب الكراهية المتداول في قطر بعد ازمة عام ٢٠١٧ اذ تثار في هذا البحث جملة من الأسئلة الإشكالية وهي :

1. ما الذي يعنيه خطاب الكراهية ؟
2. هل خطاب الكراهية يعمل على تهديد التعايش في المجتمعات وهل هو المسبب الأساسي للعنف) .
3. ماهي اليات التصدي لخطاب الكراهية في المجتمع القطري؟

**فرضية البحث**

تنطلق فرضية البحث من جملة مفادها خطاب الكراهية يعمل على تهديد التعايش في المجتمعات وهو المسبب الاساسي للعنف.

**هيكلية البحث**

تنقسم الدراسة الى محورين رئيسين يعالج المحور الاول تعريف خطاب الكراهية ويناقش هذا في مواضيع عدة اولا: مفهوم الكراهية وثانيا مجابهة خطاب الكراهية في الشرعية الدولية وثالثا: سبل مواجهة خطاب الكراهية اما المحور الثاني : التدابير التي تتخذها الدولة القطرية لمكافحة خطاب الكراهية في المجتمع ويناقش هذا في موضوعين اولا ازمة خطاب الكراهية وثانيا سبل مجابهة خطاب الكراهية في قطر

**المحور الاول: تعريف خطاب الكراهية**

**اولا: مفهوم خطاب الكراهية**

**الخطاب لغة**: هو مراجعة الكلام وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا. . .والمخاطبة مفاعله من الخطابففي النطاق اللغوي يشير تعبير خطاب الكراهية إلى كلمتين وهما خطاب: ومعناه مارجعة الكلام وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطاباً وهما يتخاطبان، ويشير أيضاً إلى معنى الرسالة الموجهة إلى الغير وسواء أكانت كتابة أم لفظاً فيوجهه المخاطب إلى الغير عن قصد ودارية([[1]](#endnote-1)).

**أما اصطلاحا فيعرف**: بأنه كل نطق أو كتابة تحمل وجهة نظر محددة من المتكلم او الكاتب، وتفترض فيه التأثير على السامع أو القارئ، مع الأخذ بعين الاعتبار مجمل الظروف والممارسات التي تم فيها([[2]](#endnote-2))،

هناك تعريفات متعددة للكراهية يمكن إجمالها بأنها نوع من العبارات التي تتضمن هجوما أو تحريضا أو انتقاصا أو تحقيرا من شخص أو مجموعة من الأشخاص تجاه الآخرين، الذين يحملون صفة إنسانية مميزة بالدين، العرق، الطائفة، المذهب، الأيديولوجيا، السياسة، وحتی المكان الجغرافي...الخ، ودائما ما تكون هذه الكراهية أداة لتحفيز المشاعر، تعمل على إثارتها وتعبئتها في تجاه معين؛ فتصبح أداة لتكوين سلوك وثقافة واقتناع بالتميز عن الآخرين وانتقاص حقوقهم المتعددة. وهنا تكمن خطورة الكراهية، خاصة إذا وجدت منابر إعلامية تحتضنها، كما هو حاصل في وسائل التواصل الاجتماعي، اذ بيئة خصبة تزيد من انتشارها وفاعليتها. يأخذ تعريف الكراهية توصيفات عدة، يمكن أن نجملها في العنف اللفظي المتضمن في العبارات اللغوية السوقية، والكراهية الصريحة المعلنة، والتعصب المذهبي الديني والتمييز الطائفي والعرقي والنظرة الأستعلائية في الخطاب السياسي المصحوب بالإقصاء للآخرين([[3]](#endnote-3))،وعليه والكراهية شعور داخلي برفض الآخر وهو الانحياز التحزبي إلى شيء من الأشياء: فكرة أو مبدأ أو معتقد، إما مع أو ضد، والتعصب للشيء هو مساندته ومؤازرته والدفاع عنه، او شخص ما مع او ضد والتعصب ضد الشيء هو مقاومته، ويتضح عنوانان بارزان في التعصب احدهما إيجابي والآخر سلبي؛ الأول هو اعتقاد المرء بأن الفئة التي ينتمي إليها أسمى وارفع من بقية الفئات والآخر هو اعتقاده بان تلك الفئات احط من الفئة التي ينتمي اليها([[4]](#endnote-4)). فهـــو اي نـــوع مـــن التواصـــل الـــذي یســـيء إلـــى شـــخص أو مجموعـــة بســـبب خصال شخصیة بهم أو بسبب انتماءاتهم العرقیة أو الأثنیة أو الأیدلوجیة أو الدینیة، وقد زادت تلـك الظاهرة بالانتشار مع استخدام الشبكة العنكبوتية، حیـث یـوفر مجـالا مفتوحـا وواسـعا للتعبیـر حتـى بـدأ العدیـد من المتعصبین والمتطرفین استغلال شبكات التواصل الاجتماعي لنشر الكراهية([[5]](#endnote-5)).

فالكراهية تتكون من نمط منفرد من النزاعات التقييمية والسلوكية حيث تقوم الكراهية على ميول سلبية ثابتة ضد الاشخاص والجماعات([[6]](#endnote-6)).

**ثانيا: مجابهة خطاب الكراهية في الشرعية الدولية**

لم تترك الشرعية الدولية المتعلقة بحقوق الانسان خطاب الكراهية دون معالجة وفيما ياتي بعض البنود الاساسية في حقوق الانسان وهي:

1. **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام1948**([[7]](#endnote-7)).

يتضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بمادته الثانية «حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلا عما تقدم فلن يكون أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء [[8]](#footnote-1)كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود». وعاود الإعلان العالمي لحقوق الانسان بمادته الثالثة ضمانة «الحق لكل فرد في الحياة والحرية وسلامة شخصه»([[9]](#endnote-8)) .

1. **مبــــــادئ كامــــــدن**

لعل من ابرز البرامج الدولية المعتمدة في محاربة خطاب الكراهية وتجريمه والفصل بينه وبين حرية التعبير المبادئ التي عرفت دوليا بمبادى كامدن حول حرية التعبير والمساواة والتي اصبحت لاحقا جزءا اساسيا معتمدا فيما يتعلق بين حرية التعبير المشروع وبين حرية التعبير الذي يحض على الكراهية والعنف([[10]](#endnote-9))

1. **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية**

قد ضمن في مادته التاسعة عشر الحق في حرية الرأي والتعبير، لكن الحق في حرية التعبير على خلاف القانون المتعلق بالإبادة الجماعية والتعذيب والرق والجرائم ضد الإنسانية على سبيل المثال، ليس مطلقا، ومن ثم فأن المادة نفسها من العهد الدولي تسمح بفرض قيود معينة عندما تكون ضرورية لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة، وبالٕاضافة إلى ذلك فأن المادة العشرون من العهد تقضي فعلا بحظر أي دعاية للحرب وأي دعوة إلى الكراهية القومية او العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف([[11]](#endnote-10)).

1. **خطة عمل الرباط**

إن وثيقة عمل الرباط تعتبر حتى الآن من أفضل إستراتيجيات العمل الدولية المتعلقة بمكافحة خطاب الكراهية. وقد رأت الوثيقة أن أنحاء مختلفة من العالم قد شهدت في السنوات الأخيرة عدة أحداث سلطة الضوء مجددا بمسألة التحريض على الكراهية. كما أن الكثير من النزاعات التي حدثت خلال العقود الماضية قد تضمنت عنصر التحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية. ورأت الوثيقة أن إحترام حرية التعبير هو عامل حاسم لضمان الديمقراطية والتنمية البشرية المستدامة وكذلك لتعزيز السلام والأمن الدوليين([[12]](#endnote-11)).

1. **الاتفاقية الأوربية لحقوق الانسان**

بوجه عام سلكت الاتفاقية الأوروبية مسلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عدم النص بشكل واضح على حظر خطابات الكراهية،على الرغم من أنها نصت بوضوح على حظر إساءة استعمال الحقوق وذلك بموجب المادة(١٧)اذا نصت الاتفاقية في المادة 17ليس في أحكام هذه المعاهدة ما يجوز تأويله على أنه يخول أية دولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بأي نشاط أو عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات المقررة في المعاهدة، أو فرض قيود على هذه الحقوق والحريات أكثر من القيود الواردة بها([[13]](#endnote-12)).

1. إ**علان فـيينا**

ساعد الإعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد الدولي لمكافحة الكراهية المجتمع الدولي على أن يصب تركيزه على التفكير في النواحي التي لم تُتخذ فيها إجراءات كافية حتى الآن، وعلى المجالات التي يمكننا فيها أن نفعل المزيد لإيجاد مجتمعات يظللها العدل والإنصاف وتخلو من الكراهية و التمييز العنصري، والكيفية التي يمكننا أن نفعل ذلك. فاعلان فـيينا المعتمد في(9 أكتوبر/تشرين الأول 1993)دق ناقوس الخطر حول التجدد المعاصر للعنصرية وكراهية الأجانب ومعاداة السامية، فضلاً عن نمو مناخ من التعصب ومن بين هذه المواثيق، القرار رقم(122/52)بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب الديني الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في(12ديسمبر/كانون الأول 1997)الذي يتطرق بشكل خاص إلى مسألة التعصب الديني. المواثيق التي تتعلق بشكل مباشر بمسألة "خطاب الكراهية" هي: التوصية رقم (97)حول "خطاب الكراهية" المعتمدة في(30 أكتوبر/تشرين الأول 1997)من قبل لجنة وزراء مجلس أوروبا والتوصية (13 ديسمبر/كانون الثاني 2002)سياسة عامة رقم(7)من المفوضية الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب حول التشريعات الوطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري([[14]](#endnote-13)).

يتضح مما تقدم ان يمس خطاب الكراهية يمس قضايا متنازع فيها يتعلق بالكرامة وحرية التعبير والحرية والديمقراطية

**ثالثا: سبل مواجهة خطاب الكراهية**

يمكن وضع استراتيجية متكاملة تهدف إلى معالجة الأسباب الجذرية لـ"مرض" خطاب الكراهية ضمن مشروع شامل لمواجهة ذلك الخطاب ومحاصرته قانونيًا وإعلاميًا وسياسياً واجتماعيا، بحيث يؤدي إلى تراجع خطورته وانحسار تهديده إلى الدرجة التي يمكن فيها إكساب المجتمعات والدول المناعة الكافية ضدّ هجماته الشرسة والتقليل من آثاره الجانبية على الحياة العامة وعلى العلاقات الطبيعية بين الناس أو المؤسسات التي تمثلهم بواسطة ما يمكننا مضادات الكراهية في مختبرات البحث ومراكز القرار ، وهذه المضادات هي([[15]](#endnote-14)):

1. **المُضادات القانونية**: نحو "مرصد دولي لمكافحة خطاب الكراهية". يُعتبر الردع القانوني واحدًا من سبل مواجهة خطاب الكراهية مع احترامه حقوق الإنسان؛ غير أنه وفيما يتعلّق بجدوى نهج السياسة الحالية لمواجهة خطاب الكراهية فإن الحلّ العقابي والخاص بالخطاب الذي يُحرض على أفعال الكراهية لا يُعالج الأضرار التي يُخلّفها هذا الخطاب 34، ذلك أن تطبيق القانون اجهة خطاب الكراهية وحده ليس ذا فعالية كافية إن لم يرافقه إصلاح عميق لمجال تطبيقه أي بدمجه ضمن برنامج متنوع لثقافة واسعة النطاق تجعلُ القانون نفسه في صلب التحول الاجتماعي نحو العيش المشترك والتسامح. في هذا الاتجاه، وعلى سبيل المثال، تعملُ الشبكة الكندية لمكافحة الكراهية The) (Canadian Anti-hate Network على مراقبة مجموعات الكراهية والبحث عنها ومقاومتها من خلال توفير التعليم والمعلومات حول مجموعات الكراهية للجمهور والإعلام والباحثين والمحاكم وتطبيق القانون وكذا جميع فئات المجتمع (antihate.ca). وهذا يعني عمليا إنشاء مرصد (observatory) لمكافحة خطاب الكراهية في العالم يمكن تسميته بـ: "مرصد" دولي لمكافحة خطاب الكراهية International anti-hate) (speech observatory ، يعمل على جعل القانون الدولي في حالة يقظة ضدّ كل أشكال خطاب الكراهية والجهات التي تحميه وذلك بتوفير المعلومة الفورية عن جرائم الكراهية وإعداد برنامج تعليمي وإعلامي دولي حول سبل مكافحة خطاب الكراهية وكذا رسم السياسات والاستراتيجيات اللازمة لذلك.
2. **المضادات الحقوقية:** أخْلَقة الحق في حرية التعبير (مبدأ الاعتراف ومبدأ الاحترام). لا يمكن الجدال حول أهمية حرية التعبير وضرورتها في بناء المجتمعات وحلّ مشكلاتها بالطرق السلمية، إذ إنّ لحرية التعبير عواقب مثمرة على تطور العلم والثقافة (بما في ذلك الدين فإذا كان خطاب الكراهية الدينية نتيجةً لتمدد حرية التعبير إلى مجال النقاش الديني في الفضاء العام، فإنّه يمكن مواجهته داخل دائرة حرية التعبير نفسها من خلال أخلقة الخطاب أي بإقامته على مبادئ أخلاقية كونية ([[16]](#endnote-15))

**المحور الثاني: التدابير التي تتخذها الدولة القطرية لمكافحة خطاب الكراهية في المجتمع**

**اولا: ازمة خطاب الكراهية**

في فجر الاثنين للخامس من يونيو 2017 قامت ثلاث دول خليجية المملكة العربية السعودية ومملكة البحرين ودولة الامارات العربية المتحدة بالإضافة الى جمهورية مصر العربية وتم ذلك باتخاذ العديد من التدابير القسرية احادية الجانب ضد دولة قطر ومواطنيها والمقيمين حيث قامت تلك الدول بانتهاكات جسيمة للعديد من حقوق الانسان الاساسية وقد تمثلت اجراءات الحصار باجبار مواطني دول الحصار على مغادرة دولة قطر ناهيك عن التحريض على العنف والكراهية ([[17]](#endnote-16)) .في اطار دراسة الازمات لا بد لنا كذلك من تحديد الفروق بين الازمات الداخلية وتلك الخارجية بين دول واطراف خارج نطاق الدولة فالازمة الداخلية هي نقطة تحول في احداث متعاقبة تصل الى الصراع الدامي وتحتاج الى ردات افعال سريعة حتى لا تشكل نتائجها تغييرا في المستقبل يعود بالضرر على المصالح العامة للدولة فالازمة الداخلية هي نقطة حرجة تواجه منظومة المجتمع ينتج عنها خلل او توقف بعض او كل الوظائف الحيوية في المجتمع مما ينشط عدم الاستقرار في النظام ويدفع سلطة اتخاذ القرار لضرورة التدخل السريع لمواجهة الموقف ولاعادة التوازن لهذا النظام ([[18]](#endnote-17))

وقد رصدت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بدولة قطر مئات من حالات خطاب الكراهية والتحريض على العنف ضد دولة قطر ومواطنيها والمقيمين على أرضها تحديدا في منصات م التواصل الاجتماعي التي بلغت حد التحريض على استهداف دولة قطر بعمليات إرهابية وتخريبية، والتحريض على ضرب دولة قطر ووسائل إعلامها بالصواريخ كما امتد خطاب الكراهية والتحريض على العنف إلى بعض الأعمال الفنية الدرامية والغنائية وتسخير هذه الأعمال لترهيب وترويع المواطنين والمقيمين في دولة قطر في سابقة تكاد تكون الأولى من نوعها بالمنطقة العربية، اذ رصدت اللجنة خطاب تمييز عنصري ينزع نحو احتقار المواطن القطري وتعييره، وقد تصاعد هذا الخطاب بشكل عنيف نظراً لانخراط بعض الشخصيات العامة، وبعض الإعلامين المعروفين بدول الحصار فيه بشكل سافر([[19]](#endnote-18))

**ثانيا: سبل مجابهة الكراهية في قطر**

اضطلعت قطر بأنشطة تشريعية ومؤسسية وأنشطة بث الوعي لتعزيـز وحماية الحريات الدينية ومكافحة تشويه صورة الأديان كجزء من جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان وبالاتي بيانه([[20]](#endnote-19)):

1. **الدستور القطري لعام 2004**

وتحظر المواد(١٨،و١٩،و٣٤،و٣٥)من الدستور القطـري التمييـز على أسس الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين .

1. **قانون العقوبات القطري**

ويفيد التقرير بأن المادة(٢٥٦)من قانون العقوبات في قطر تنص علـى أن يعاقـب بالحبس مدة لا تتجاوز سبع سنوات كل من ارتكب الأفعال التاليـة: تخريـب أو تكـسير أو إتلاف أو تدنيس المباني أو شيء من محتوياﺗﻬا إن كانت معدة لإقامة شعائر دينيـة لأحـد الأديان السماوية المصونة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، أو التطاول على أحـد الأنبيـاء باللفظ أو الكتابة،أو الرسم، أو الإيماء، أو بأي طريقة أخرى، وتنص المادة(٢٦٣)من قانون العقوبات على انه "يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة، وبالغرامة التي لا تزيد عن ألـف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أنتج أو صنع أو باع، أو عرض للبيع أو التداول، أو أحرز أو حاز منتجات أو بضائع أو مطبوعات، أو أشرطة تحمل رسـوماً، أو شـعارات أو كلمات أو رموزاً، أو أي إشارات أو أي شيء آخر يـسيء إلى الـدين الإسـلامي أو الأديان السماوية المصونة وفقاً للشريعة الإسلامية، أو أعلن عنها"([[21]](#endnote-20))

**بالإضافة إلى النصوص الدستورية فهناك العديد من القوانين التي تتوافق نصوصها مع مناهضة الكراهية وتتمثل بالآتي :** ([[22]](#endnote-21))

1. قانون العقوبات رقم (11) لسنة 2004.
2. قانون الأسرة رقم (22) لسنة 2006.
3. قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم (13) لسنة 1993 .
4. القانون المدني رقم (22) لسنة 2004 .
5. قانون المطبوعات والنشر رقم (8) لسنة 1979 وغيرها من التشريعات الآخرى.
6. قانون الفصل في المنازعات الإدارية رقم (7) لسنة 2007 .
7. قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (12) لسنة 2008.
8. قانون بتحديد ديه المتوفي عن القتل الخطأ رقم (19) لسنه 2008.

واخيرا لا بد لنا من توضيح المسؤولية في القانون المدني والإداري عن استخدام خطاب الكراهية مع احترام الحق في حرية التعبير والرأي، من خلال اتخاذ الإجراءات التالية: ([[23]](#endnote-22))

1. تحديد المسؤوليات الخاصة بمرتكبي خطاب الكراهية، ومزودي خدمات الإنترنت، والمنتديات على الإنترنت ومضيفي المواقع الإلكترونية، والوسطاء عبر الإنترنت، ومنصات التواصل الاجتماعي، ومديري المدونات وغيرهم ممن يضطلعون بدور مشابه.
2. أعطاء السلطات اللازمة من اجل الأمر، شريطة الحصول على أذن قضائي أو موافقة قضائية، بحذف خطاب الكراهية في المعلومات التي يمكن الوصول أليها عبر الإنترنت، وحظر المواقع التي تدعو ألى خطاب الكراهية، ومنع نشر خطاب الكراهية، والإجبار على الكشف عن هوية الأشخاص الذين يستخدمون هذا الشكل من الخطابات؛ ضمان الحق في المقاضاة للأشخاص المستهدفين من خطاب الكراهية، وللهيئات المكلفة بالمساواة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية المهتمة من أجل أعمال هذه السلطات.

**الخاتمة :**

يطرح خطاب الكراهية مخاطر جسيمة على تماسك المجتمع الديمقراطي وحماية حقوق الانسان وسيادة القانون اذ ينبغي ان تهدف مكافحة خطاب الكراهية الى حماية الافراد ومجموعات الاشخاص وتوعية المجتمع بالمخاطر التي يشكلها خطاب الكراهية وتوضيح المسؤولية في القانون وفي ضوء ما تم عرضه نقدم التوصيات التالية :

1. العمل على نشر القيم المرغوبة في تحصين الافراد في مواجهة خطاب الكراهية وذلك من خلال الملتقيات والندوات العلمية
2. وضع استراتيجية متكاملة تهدف إلى معالجة الأسباب الجذرية لـ"مرض" خطاب الكراهية ضمن مشروع شامل لمواجهة ذلك الخطاب ومحاصرته قانونيًا وإعلاميًا وسياسياً واجتماعيا.
3. تصدي القضاء الوطني والدولي لما يسمى بخطاب الكراهية من خلال احكام رادعة

**الهوامش**

أبو الفضل, جمال الدين ,محمد بن منظور، لسان العرب، المجلد الأول،دار صادر ,بيروت,1992 ,ص 361.

أمين عبد الله الطيار، تاويل الخطاب الديني في الفكر الحداثي الجديد،حولية اصول الدين ,القاهرة المجلد الثالث,العدد/22 , ٢٠٠٥، ص٢٢.

طلال عبد الله المعطي مصطفى ،بعض من سوسيولوجيا الثورة السورية ،ط١،٢٠٢٠،ص٣٥.

حسن حنفي، أضواء عى التعصب ، دار أمواج ، ط 1 ، بيروت, ١٩٨٦، ص ٧٦.

حمد المنصور، تأثیر شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقین(دارسة مقارنة للمواقع الاجتماعية و المواقع الإلكترونية "العربية نموذجا") ،الـدنمارك : الأكاديمية العربية المفتوحـة، ٢٠١٢،ص.١١

1. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. للمزيد ينظر المادة(١٨/١٩)من الإعلان نفسه.
2. مجموعة باحثين, كفانا فرقة معا ضد اعلام الكراهية, مشروع تخرج, كلية الاداب والعلوم, جامعة قطر,2016ص28.

وينضوي تعريف عام 1997 الصادر عن مجلس أوروبا، على المضمون نفسه المذكور في العهد الدّوليّ الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة حيث يقتصر خطاب الكراهية على ما يمكن أن يسمّى اليوم خطاب الكراهية العنصريّة “الّذي يغطّي جميع أشكال التّعبير الّتي تنشر أو تحرّض أو تشجّع أو تبرّر الكراهية العنصريّة، كره الأجانب، ومعاداة السّاميّة […]، بما في ذلك التعصّب الّذي تعرب عنه القوميّة العدوانيّة والتّمييز العرقيّ والإثنيّ واضطهاد الأقلّيّات والمهاجرين.”

ضمنت حلقات العمل الأربع واجتماع الرباط حوالى 54 خبيرا ينتمون إلى خلفيات متنوعة، كما شارك في المناقشات أكثر من ٢٠٠مراقب(عقدت حلقات العمل الإقليمية في اوروبا(فيينا،9–11شباط/فبارير1111)،وأفريقيا(نيروبي،6- 7 نيسان/أبريل 1111)، وآسيا والمحيط الهادئ (بانكوك، 6 - 7 تموز/يوليه 1111)، والأمريكيتين (سانتياغو،11-11تشرينالأول/أكتوبر1111).

اياد خلف محمد ,سعد نصر, جريمة اثارة الكراهية بين اشكالية تاويل النصوص القرانية وفاعلية التشريعات الوطنية, مجلة العلوم القانونية , المجلد33,العدد/2 , 2018ص 333 .

اعتمدت لجنة وزراء مجلس أوروبا في(30 أكتوبر/تشرين الأول 1997)التوصية رقم(97)20حول"خطاب الكراهية" والمرفق بهذه الوصية. يعبر النص في الأصل عن إرادة مجلس أوروبا بالعمل ضد العنصرية والتعصب، وبوجه خاص، ضد كل أشكال التعبير التي تنشر، تحرض، أو تشجع أو تبرر الكراهية العنصرية، كراهية الأجانب ومعاداة السامية أو اي أشكال أخرى للكراهية التي يغذيها التعصب. وقد إوصت لجنة الوزراء حكومات الدول الأعضاء أن تستند في عملها ضد خطاب الكراهية إلى بعض المبادئ المعينة.

الناصر عمارة , خطاب الكراهية التحديات وسبل المواجهة ,مجلة استنابول للدراسات العربية,العدد1, 2021, ص46-47.

الناصر عمارة , خطاب الكراهية التحديات وسبل المواجهة ,مصدر سبق ذكره,ص47.

مجموعة باحثين, دور الوعي بالقيمفي التحصين ضد ازمة الحصار على قطر, مجلة العلوم التربوية ,العدد17,كلية التربية, جامعة قطر,2021,ص10

مجموعة مؤلفين ,ادارة الازمات بين النظرية والتطبيق الاستجابة الاستراتيجية لدولة قطر لازمة الحصار ,ط1,المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات ,قطر,2022 ص51.

مجموعة مؤلفين ,ادارة الازمات بين النظرية والتطبيق الاستجابة الاستراتيجية لدولة قطر لازمة الحصار ,مصدر سبق ذكره,ص226.

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تنفيذ قـرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/١٠ المعنون "مناهضة تشويه صورة الأديان" ،مجلس حقوق الإنسان الدورة الثالثة عشرة البند ٩ من جدول الأعمال، الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ص٨-٩ .

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ,مصدر سبق ذكره ,ص٨-٩ .

في شهر يونيو / حزيران ، أقرت 2010 المرسوم الأميري رقم (20) لـ 2010 إنشاء مركز الدوحة الدولي للحوار بين الأديان ، الذي يهدف إلى دعم وتعزيز ثقافة الحوار بين الأديان والتعايش السلمي بين أتباع الأديان ، وتفعيل القيم الدينية لمعالجة المشاكل والقضايا التي تهم الإنسانية.

اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، مكافحة خطاب الكراهية ،توصيةالسياسةالعامةرقم15للجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب،٢٠١٨-٢٠٢٠،النرويج،ص٢.

حيدر فاضل حسن, قياس الكراهية لدى طلبة الجامعة, مجلة الآداب ,المجلد 2, العدد 141, جامعة بغداد, ,كلية الآداب ,2022 , ص155.

سناء كاظم ,الطائفية وتداعياتها على بناء الدولة العراقية المعاصرة ,مجلة العلوم السياسية ,العدد36, جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية ,2008.

اياد خلف محمد ,سعد ناصر حميد, جريمة اثارة الكراهية بين اشكالية تأويل النصوص القرآنية وفاعلية التشريعات الوطنية, مجلة العلوم القانونية,العدد2 ,جامعة بغداد ,كلية القانون, ,2018ص 332.

1. () أبو الفضل, جمال الدين ,محمد بن منظور، لسان العرب، المجلد الأول،دار صادر ,بيروت,1992 ,ص 361. [↑](#endnote-ref-1)
2. () أمين عبد الله الطيار، تاويل الخطاب الديني في الفكر الحداثي الجديد،حولية اصول الدين ,القاهرة المجلد الثالث,العدد/22 , ٢٠٠٥، ص٢٢. [↑](#endnote-ref-2)
3. () طلال عبد الله المعطي مصطفى ،بعض من سوسيولوجيا الثورة السورية ،ط١،٢٠٢٠،ص٣٥. [↑](#endnote-ref-3)
4. ()حسن حنفي، أضواء عى التعصب ، دار أمواج ، ط 1 ، بيروت, ١٩٨٦، ص ٧٦. [↑](#endnote-ref-4)
5. ()محمد المنصور، تأثیر شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقین(دارسة مقارنة للمواقع الاجتماعية و المواقع الإلكترونية "العربية نموذجا") ،الـدنمارك : الأكاديمية العربية المفتوحـة، ٢٠١٢،ص.١١ [↑](#endnote-ref-5)
6. () حيدر فاضل حسن, قياس الكراهية لدى طلبة الجامعة, مجلة الآداب ,المجلد 2, العدد 141, جامعة بغداد, ,كلية الآداب ,2022 ص155.للمزيد ينظر :سناء كاظم ,الطائفية وتداعياتها على بناء الدولة العراقية المعاصرة ,مجلة العلوم السياسية ,العدد36, جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية ,2008. [↑](#endnote-ref-6)
7. () اياد خلف محمد ,سعد ناصر حميد, جريمة اثارة الكراهية بين اشكالية تأويل النصوص القرآنية وفاعلية التشريعات الوطنية, مجلة العلوم القانونية,العدد2 ,جامعة بغداد ,كلية القانون, 2018ص 332. [↑](#endnote-ref-7)
8. [↑](#footnote-ref-1)
9. ()الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. للمزيد ينظر المادة(١٨/١٩)من الإعلان نفسه. [↑](#endnote-ref-8)
10. () مجموعة باحثين, كفانا فرقة معا ضد اعلام الكراهية, مشروع تخرج, كلية الاداب والعلوم, جامعة قطر,2016ص28. [↑](#endnote-ref-9)
11. ()وينضوي تعريف عام 1997 الصادر عن مجلس أوروبا، على المضمون نفسه المذكور في العهد الدّوليّ الخاصّ بالحقوق المدنيّة والسّياسيّة حيث يقتصر خطاب الكراهية على ما يمكن أن يسمّى اليوم خطاب الكراهية العنصريّة “الّذي يغطّي جميع أشكال التّعبير الّتي تنشر أو تحرّض أو تشجّع أو تبرّر الكراهية العنصريّة، كره الأجانب، ومعاداة السّاميّة […]، بما في ذلك التعصّب الّذي تعرب عنه القوميّة العدوانيّة والتّمييز العرقيّ والإثنيّ واضطهاد الأقلّيّات والمهاجرين.” [↑](#endnote-ref-10)
12. ()ضمنت حلقات العمل الأربع واجتماع الرباط حوالى 54 خبيرا ينتمون إلى خلفيات متنوعة، كما شارك في المناقشات أكثر من ٢٠٠مراقب(عقدت حلقات العمل الإقليمية في اوروبا(فيينا،9–11شباط/فبارير1111)،وأفريقيا(نيروبي،6- 7 نيسان/أبريل 1111)، وآسيا والمحيط الهادئ (بانكوك، 6 - 7 تموز/يوليه 1111)، والأمريكتين (سانتياغو،11-11تشرينالأول/أكتوبر1111). [↑](#endnote-ref-11)
13. () اياد خلف محمد ,سعد نصر, جريمة اثارة الكراهية بين اشكالية تأويل النصوص القرآنية وفاعلية التشريعات الوطنية, مجلة العلوم القانونية , المجلد33,العدد/2 , 2018ص 333 . [↑](#endnote-ref-12)
14. ()اعتمدت لجنة وزراء مجلس أوروبا في(30 أكتوبر/تشرين الأول 1997)التوصية رقم(97)20حول"خطاب الكراهية" والمرفق بهذه الوصية. يعبر النص في الأصل عن إرادة مجلس أوروبا بالعمل ضد العنصرية والتعصب، وبوجه خاص، ضد كل أشكال التعبير التي تنشر، تحرض، أو تشجع أو تبرر الكراهية العنصرية، كراهية الأجانب ومعاداة السامية أو اي إشكال أخرى للكراهية التي يغذيها التعصب. وقد إوصت لجنة الوزراء حكومات الدول الأعضاء أن تستند في عملها ضد خطاب الكراهية إلى بعض المبادئ المعينة. [↑](#endnote-ref-13)
15. () الناصر عمارة , خطاب الكراهية التحديات وسبل المواجهة ,مجلة استنابول للدراسات العربية,العدد1, 2021, ص46-47. [↑](#endnote-ref-14)
16. ()الناصر عمارة , خطاب الكراهية التحديات وسبل المواجهة ,مصدر سبق ذكره,ص47. [↑](#endnote-ref-15)
17. ()مجموعة باحثين, دور الوعي بالقيمفي التحصين ضد ازمة الحصار على قطر, مجلة العلوم التربوية ,العدد17,كلية التربية, جامعة قطر,2021,ص10 [↑](#endnote-ref-16)
18. () مجموعة مؤلفين ,ادارة الازمات بين النظرية والتطبيق الاستجابة الاستراتيجية لدولة قطر لازمة الحصار ,ط1,المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات ,قطر,2022 ص51. [↑](#endnote-ref-17)
19. () مجموعة مؤلفين ,ادارة الازمات بين النظرية والتطبيق الاستجابة الاستراتيجية لدولة قطر لازمة الحصار ,مصدر سبق ذكره,ص226. للمزيد ينظر: ‎حمید فاضل ، إشكالية الطائفية السياسية في العراق بين الاستمرارية والإنكفائية ، مجلة كلية العلوم السياسية ، العدد 32 ، جامعة بغداد ،كلية العلوم السياسية ، 2006. [↑](#endnote-ref-18)
20. ()تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تنفيذ قـرارمجلس حقوق الإنسان ٢٢/١٠ المعنون "مناهضة تشويه صورة الأديان" ،مجلس حقوق الإنسان الدورة الثالثة عشرة البند ٩ من جدول الأعمال، الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ص٨-٩ . [↑](#endnote-ref-19)
21. ()تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ,مصدر سبق ذكره ,ص٨-٩ . [↑](#endnote-ref-20)
22. () في شهر يونيو / حزيران ، أقرت 2010 المرسوم الأميري رقم (20) لـ 2010 إنشاء مركز الدوحة الدولي للحوار بين الأديان ، الذي يهدف إلى دعم وتعزيز ثقافة الحوار بين الأديان والتعايش السلمي بين أتباع الأديان ، وتفعيل القيم الدينية لمعالجة المشاكل والقضايا التي تهم الإنسانية. [↑](#endnote-ref-21)
23. () اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، مكافحة خطاب الكراهية، توصيةالسياسةالعامةرقم15للجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب،٢٠١٨-٢٠٢٠،النرويج،ص٢. [↑](#endnote-ref-22)